

النقد الافتراضي

دراسة موجزة من إعداد وحدة التعاون الدولي والدراسات

هيئة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

مقدمة:

شهدت الحركة المالية العالمية تطوراً هائلاً منذ انتشار الإنترنت بحيث أصبح اليوم ممكناً إجراء أي عملية مالية أو تجارية عبر الإنترنت بسرعة وسهولة، وباستخدام وسائل دفع الكترونية حديثة تفوق تصور أكثر المتفائلين بمستقبل النقد. ولم يقف التطور عند هذا الحد، بل تجاوزه بأشواط عديدة شكلت انقلاباً في المفهوم التقليدي للعملة والنقد.

وفي سياق هذا التطور ظهر ما يسمى بالعملات الافتراضية أو الرقمية أو الالكترونية، والتي أصبحت مثار جدل واسع بين من يراها المستقبل الواقعي والأكيد للنقد، وبين من يشكك في فعاليتها وقدرتها على الحلول محل العملات التقليدية، ويحذر بالتالي من مخاطرها.

مع ملاحظة أن المنتقدين للعملات الافتراضية والمدافعين عنها ينطلقون في حججهم من مصدر واحد، ونعني بذلك خصائصها التي تتمتع بها.

وأياً كان الموقف من العملة الافتراضية، فإن الاهتمام بها وبتقنياتها يتزايد حول العالم، بحيث باتت تشكل ظاهرة عالمية.

استطاعت أن تحوز على اهتمام هيئات محلية ودولية معنية بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

ونقدم فيما يلي لمحة موجزة عن مفهوم النقد الافتراضي وخصائصه وإشكالاته القانونية ومواقف الدول منه وموقف القانون السوري بشكل خاص.

ونبين هنا أن مصطلحي النقد الافتراضي والعملة الافتراضية يستعملان في الأبحاث الاقتصادية والقانونية بمعنى واحد ونسير فيما يلي تلافياً للتعقيد، وفق نفس المنهج.

مفهوم العملة الافتراضية:

نشدد بداية على الاختلاف من حيث المعنى والمصطلح بين العملة الافتراضية وبين العملة الرقمية.

فالعملة الرقمية هي قيمة نقدية حقيقية، لكنها تصدر بصورة بيانات الكترونية مخزنة، فهي إذا الصورة الالكترونية للعملة العادية.

في حين أن العملة الافتراضية بالتعريف هي تمثيل رقمي لقيمة يمكن تحويلها أو تخزينها أو تداولها إلكترونياً، لا تصدر عن البنوك المركزية أو السلطات العامة وليست بالضرورة أن تكون مرتبطة بعملة ورقية معينة، وإنما يقبل الناس بها كوسيلة للدفع.¹

وهكذا يختلف المفهومين بشكل رئيس من حيث:

- أن قيمة العملة الافتراضية غير موجودة في حين أن للنقود الرقمية قيمة حقيقية مقابلة.
- كما أنه ليس هناك من هيئة مركزية تتولى إصدار العملة الافتراضية أو ضمانها أو الرقابة على العمليات التي تتم باستعمالها على عكس المعمول به فيما تعلق بالعملة الرقمية.

ونبين هنا أن هذين المصطلحين يشيع استخدامهما كمصطلحات مترادفة وبمعنى واحد بحيث تكاد تتعدم التفرقة بين هذين المفهومين رغم الاختلاف الكبير بينهما.

وقد يصعب وضع تعريف دقيق للعملات الافتراضية يحيط بجميع أنواعها، ولذلك فإننا ننتقل في تعريفنا للعملة الافتراضية من صفاتها ووظائفها، فنعرفها بأنها:

هي تمثيل رقمي محض لقيمة افتراضية لا وجود مادي لها في عالم الواقع، لا تصدرها ولا تضمنها ولا تتولى تنظيمها والرقابة على تداولها أي جهة حكومية. تحفظ في حافظات مالية الكترونية، ويتم تداولها بين المتعاملين بها باعتبارها تتمتع بوظائف النقد.

ويبدو لنا أن هذا التعريف الوصفي والوظيفي للعملة الافتراضية الأقرب لبيان مفهومها في ظل غياب تعريفات أخرى.

أنواع العملات الافتراضية:

لا بد أن نشير هنا، إلى أنه في العالم اليوم ما يزيد على ١٠٠ نوع من العملات الافتراضية مثل: E-gold, Peercoin, والعملية الافتراضية الأشهر (BITCOIN). وقد يستحيل الآن ومستقبلاً حصر هذه العملات الافتراضية بعدد، إلا أننا من حيث المبدأ يمكننا تصنيفها إلى مجموعات:

فهي تنقسم من حيث قابليتها للنقل والتحويل إلى:

¹ تداعيات العملة الافتراضية على الأمن القومي، البحث في إمكانية النشر من جهة فاعلة غير حكومية، مجموعة باحثين، بحث نشرته مؤسسة رند، سانتا مونيكا، كاليفورنيا. الملخص صفحة xi.

١- عملات افتراضية قابلة للتحويل أو (المفتوحة): وهي عملات افتراضية لها قيمة مكافئة من العملة الحقيقية، ويمكن استبدالها بها وفق سعر صرف محدد عادة، ومثالها : البيتكوين BITCOIN والويب موني WEB MONEY . مع الإشارة إلى أن هذه الصفة لا تعني بأي حال، أن قابلية هذه العملات الافتراضية للتحويل يجعلها تتمتع بصفات النقد، ذلك أن التحويل أو الاستبدال هنا لا يكون إلا بين مستخدمين معينين يتفقون على عملية التحويل بموجب اتفاق خاص ومسبق بينهم، دون أن يضمن القانون أو أي سلطة نقدية قيمة هذه الأموال أو صحة الإجراءات المتعلقة بها.

٢- عملات افتراضية غير قابلة للتحويل أو (المغلقة): وهي عملات افتراضية مخصصة لمجال افتراضي أو عالم افتراضي معين، تحكمها قواعد محددة في الاستعمال والتداول بحيث لا يمكن مبادلتها بالعملة الحقيقية أو أي قيم حقيقية أخرى وبأي شكل، ومن أمثلتها الوحدات النقدية التي يتم استعمالها في الألعاب الالكترونية مثل Entropia دولار؛ عملة كيو ؛ وعالم الذهب Warcraft وغالباً ما يكون هذا النوع من العملة الافتراضية غير قابلة للنقل أو التحويل أو الاستبدال إلا ضمن بيئتها الافتراضية المحددة .

وهي تنقسم من حيث طبيعة الجهة المصدرة إلى:

١- العملات الافتراضية المركزية: وهي التي يكون لها سلطة إدارية واحدة ومحددة تتولى إصدارها وفق القواعد الموضوعة لهذا الغرض واستناداً إلى سجلات حسابات مركزية. وهذا النوع يشمل أغلب أنواع العملات الافتراضية.

٢- العملات الافتراضية اللامركزية: وتعرف أيضاً بالسرية وهي التي لا يكون لها سلطة محددة مركزية تتولى إصدارها والرقابة على تداولها وفيها يتم التعامل بين المستخدمين بشكل مباشر ودون حاجة لأي وسيط.

وسائل الحصول على العملات الافتراضية:

يتم الحصول على العملة الافتراضية بثلاثة طرق رئيسية، وهي:

١. استبدالها أو شراؤها مقابل عملة حقيقية.

٢. الحصول عليها كأجر مقابل خدمات ومنتجات.

٣. عن طريق عملية تسمى التنقيب (Mining).

ولا تحتاج الطريقتان الأولى والثانية لكثير من الشرح، أما الطريقة الثالثة فنبينها بإيجاز، حيث أن مختصر هذه العملية يتجلى بتحميل وتفعيل برنامج خاص يقوم بحل مجموعة من الخوارزميات تميل إلى التعقد كلما ازداد عدد الوحدات الافتراضية التي يصدرها البرنامج، ثم يقوم بتحويلها إلى الحافظة الالكترونية للمستخدم بحيث يتمكن المستخدم من استعمالها عبر شبكة الانترنت في عملياته النقدية، وهكذا يتم إنتاج العملة الافتراضية ببطء شديد وبقيمة متدنية وبشكل

قابل للتوقع. وانتاجها يعتمد بشكل أساس على قوة معالج الجهاز المستخدم وقدرته على حل الخوارزميات المذكورة وبالتالي انتاج العملة الافتراضية.

خصائص العملة الافتراضية:

قلنا بداية أن خصائص العملات الافتراضية كانت الحجج التي استند إليها المنتقدون والمدافعون عن استعمال العملات الافتراضية. وتتجلى هذه الخصائص في مرونتها، وخصوصيتها، وأمانها.

أولاً-المرونة

إن عمليات التبادل التجاري باستعمال العملة الافتراضية أسهل حتى من التعامل ببطاقات الائتمان، فهي تتم من خلال محفظة الكترونية يمكن أن توجد بشكل برنامج حاسوب أو تطبيق موبايل وفي هذه العملية لا وجود لطرف ثالث بين البائع والمشتري مما يخفض من وقت ورسوم وتكاليف العمليات المالية.

كما إن العملات الافتراضية تتمتع بمزية هامة، وهي إمكانية نقلها في أي وقت وإلى أي مكان في العالم وبخصوصية تامة دون المرور على أي هيئة رقابية ودون تحمل فروق معدلات الصرف للعملات المختلفة، فالنقود الافتراضية ذات طابع دولي لا يقيدتها حدود جغرافية ولا زمانية.

كما أن مستخدم العملة الافتراضية في أغلب الحالات يمكنه استبدالها بالعملة الورقية العادية كما لو كانت عملة حقيقية ومقابل سعر صرف محدد وقد وصل هذا السعر في بعض الحالات إلى ما يزيد على الـ ٣٠٠ دولار أمريكي مقابل الوحدة.

ثانياً-الخصوصية:

توصف العملة الافتراضية بأنها لا مركزية في معظم حالاتها بمعنى عدم وجود هيئة محددة تتولى إصدارها وضمانها. وهي لا تملك رقماً متسلسلاً ولا يمكن تتبعها ولا وجود لطرف وسيط تمر عبره بيانات العملية المالية، كما أنه لا حاجة فيها لتبادل أي معلومات شخصية.

كل هذه السمات تجعل فكرة التعامل بالعملة الرقمية رائجة لدى المدافعين عن الخصوصية والمنادين بالسرية.

ثالثاً-الأمان

ويلحظ الأمان من ناحيتين:

- فمن جهة، العملة الافتراضية محصنة ضد الجرائم المالية العادية كالسرقة والإتلاف بسبب انعدام الوجود المادي لها.

- ومن جهة أخرى، إن التكنولوجيا التي تستعملها العملة الافتراضية هي تكنولوجيا آمنة نسبياً. حيث عادة ما يتم اعتماد تكنولوجيا تسمى سلسلة الكتل (Blockchain) وهذا المفهوم يقتضي وجود حزم من المعلومات تتكدس فوق بعضها البعض بحيث أن كل معلومة تمر في نظام مراجعة عام ومعقد يقتضي أن أي تغيير في أي كتلة يتطلب تغييراً في كل الكتل التي تليها، وهذا ما يجعل اختراق هذه المعلومات وقرصنتها أمراً صعباً جداً.

الإشكاليات المادية والقانونية للعملة الافتراضية:

بدأت إشكالات العملة الافتراضية بالظهور منذ بداية نشأتها، وتتبع هذه الإشكاليات كما ذكر سابقاً من خصائصها، إذ أن مرونتها الكبيرة وعدم وجود هيئة ضامنة ومصدرة لها من جهة. ومن جهة أخرى عدم اعترافها بالحدود المكانية، واعتماد قيمتها على قبول الناس لها والثقة بها وفق مفهومي العرض والطلب. يجعلها محط اهتمام المضاربين الراغبين بالتريح من هذه الوسيلة الجديدة ويزيد من مخاطر الاحتيال الإلكتروني والقرصنة المعلوماتية.

كما أن غياب أي معلومات عن العمليات التجارية والقائمين عليها يحولها سلاحاً خطيراً بيد مجموعات وأفراد تشكل خطراً على المجتمع وأمنه واستقراره.

يضاف إلى كل ذلك أن شبكة الأمان الخاصة بالنقد الافتراضي مهما كانت من التطور والتعقيد فإنها تبقى قابلة للاختراق.

واستناداً إلى هذه المخاطر صرحت اللجنة الأمريكية للأوراق المالية والبورصات (SEC) بأن:

« أي منتج جديد قائم على التكنولوجيا وقابل للتطوير - مثل البيتكوين - يمتلك القدرة على رفع فرص عمليات الاحتيال وفرص الاستثمار عالية المخاطر.»

إضافة إلى ذلك فقد صدرت في الولايات المتحدة العديد من التحذيرات للمستثمرين سواء من قبل لجنة الأوراق المالية والبورصات (SEC)، أو هيئة تنظيم الصناعة المالية (FINRA)، أو مكتب الحماية المالية المستهلك (CFPB)، وغيرها من الوكالات الأخرى وجميعها تضمنت تنبيه المستخدمين وتحذيرهم من مخاطر الاستثمار في العملات الافتراضية وعلى رأسها البيتكوين.

وقد استندت تلك الهيئات والوكالات في ما أطلقته من تحذيرات إلى عوامل عديدة منها:

- ضآلة المرحلة التجريبية وقلة الثقة في قدرة العملات الافتراضية على النجاح أو الاستمرار.
- مخاطر الحداثة والتقدم التكنولوجي الذي يقتضي صدور أنواع جديدة من العملات الافتراضية تفوق سابقاتها بحداثتها وتطورها. وعلى عكس المبدأ التقليدي في النقد القاسي بأن العملة الرديئة تحل محل العملة الجيدة

فإن الفرض المعاكس هو السائد في العملات الافتراضية حيث تستبدل العملة الافتراضية الأكثر تطوراً العملة الأقدم وتحل محلها.

- تقلب أسعار صرفها وعدم القدرة على التنبؤ بها خاصة وأن العملة الافتراضية ليس لها مظهر مادي ولا تخضع في تحديد قيمتها لقواعد واضحة، عدا عوامل العرض والطلب وثقة المتعاملين بها. ولا تتولى إصدارها وتنظيم التعامل بها وضمن قيمتها أي هيئة رسمية ما يجعل التنبؤ بأسعارها ولو على المدى القريب غير ممكن عملاً، هذا إضافة إلى حساسيتها العالية لردود فعل المتعاملين بها على الأخبار والإشاعات وغيرها. ويذكر في هذا الشأن مكتب الحماية المالية للمستهلك (CFPB)، أن سعر البيتكوين في عام ٢٠١٣، قد انخفض وفي يوم واحد بنسبة ٦١٪، وفي عام ٢٠١٤ تكررت حالة مشابهة حيث انخفضت قيمة البيتكوين وفي يوم واحد بنسبة ٨٠٪.
- انعدام الثقة بالقدرة على حماية المستخدمين للعملات الافتراضية من الاستغلال والقرصنة الالكترونية، خاصة وأن العمليات التجارية التي تنفذ باستعمال العملات الافتراضية لا يمكن عكسها. وأن العملة الافتراضية ذاتها التي تدفع لا يمكن استردادها أو تعويضها.

العملة الافتراضية وغسل الأموال وتمويل الإرهاب:

إن الخصائص التي تتمتع بها العملات الافتراضية والتي تزيد رواجها وشعبيتها لدى المستخدمين هي نفسها التي تحمل مخاطر استعمالها في عمليات تمويل الإرهاب وغسل الأموال. فالعمليات التي تجري بواسطة العملات الافتراضية سرية ومباشرة ولا تتطلب بروتوكولات خاصة تتعلق بالحصول على معلومات المستخدمين أو التحقق من شرعية معاملاتهم أو الاحتفاظ بسجلات عن عملياتهم الجارية.

يضاف أن العملة الافتراضية لا يمكن أن تكون محل للمصادرة أو التجميد أو أي إجراء قانوني آخر بسبب غياب النظام القانوني الواضح الذي يمكن أن يطبق عليها. هذا غير سهولة الوصول إليها عبر وسائل تكنولوجية شائعة كالجوالات وغيرها. ما جعلها أداة مرغوبة تستعمل في عمليات نقل الأموال عبر الحدود أو في عمليات تمويل الإرهاب والأنشطة المشبوهة الأخرى.

ويذكر أن تنظيم داعش الإرهابي قد نشر أكثر من منشور إلكتروني عبر شبكة الانترنت يحث فيه أتباعه على جمع التبرعات باستخدام البيتكوين^٢.

^٢ مقال في الواشنطن بوست، منذر تقي الدين، آب ٢٠١٤، منشور في "تداعيات العملة الافتراضية على الأمن القومي"، مجموعة باحثين، الموقع الإلكتروني لمؤسسة رند (RAND)، سانتا مونيكا، كاليفورنيا، صفحة ٣٨.

موقف الدول من العملة الافتراضية:

تطبق الدول مناهج مختلفة في موقفها من العملات الافتراضية. وقد انتقلت معظم الدول خلال فترة قصيرة جداً من موقف اللامبالاة إلى موقف الجدية في التعاطي مع العملات الافتراضية، خاصة مع تزايد شعبيتها حول العالم وتنامي القلق من استغلالها في عمليات غسل أموال أو تمويل إرهاب أو أنشطة جرمية أخرى، وقد انقسمت دول العالم في موقفها حيال العملات الافتراضية الى ثلاثة اقسام:

- قسم يمنع تداول العملات الافتراضية كليا كأداة للتداول، ويجرم القانون فيها التعامل بالعملة الافتراضية تحت مسوغات قانونية متعددة. أهمها انعدام القيمة الاقتصادية والخوف من انهيار العملة الافتراضية في اي لحظة، و أشهر هذه الدول ايسلندا التي تمنع التعامل بالنقد الافتراضي صراحة، وتجرم التعامل به في قانونها الوطني.
- وهناك دول أخرى تمنع المصارف من التعامل بالعملة الافتراضية وقبولها ، إلا انها تسمح لمواطنيها بتداولها (وعلى مسؤوليتهم الشخصية)، ولعل الصين اشهر هذه الدول.
- والقسم الثالث من الدول تسمح بالتعامل بالعملات الافتراضية دون قيود ويأتي في مقدمتها ألمانيا.

موقف القانون السوري:

لا يوجد تنظيم قانوني في سورية للنقد الافتراضي، فالتشريع السوري لا يمنع ولا يسمح صراحة التعامل بهذا الشكل من النقد. وإذا أردنا تحديد الطبيعة القانونية للنقد الافتراضي من أجل تكييفه وتحديد القواعد التي تنطبق عليه، فإن هذا يقتضي منا النظر إلى النقد الافتراضي ، من حيث وظيفته المفترضة، كنقد.

ودون الخوض بالتفاصيل فإن النقد الافتراضي من هذا المنطلق ممنوع إصداره أو التعامل به في سورية بدلالة قانون النقد الأساسي والمرسوم التشريعي رقم ٥٤ لعام ٢٠١٣.

حيث إن إصدار كل أشكال النقد محصور بالدولة ممثلة بمصرف سورية المركزي ، وإن تداول أي نوع من أنواع العملة في السوق السورية يتطلب ترخيصاً وتنظيماً قانونياً تحت طائلة العقوبة المنصوص عليها في القوانين النافذة .

كما أن التداول بغير العملة السورية جريمة تصل عقوبتها إلى الإشغال الشاقة عشر سنوات.

فقانون النقد الأساسي رقم ٢٣ لعام ٢٠٠٢ ينص في مادته رقم ١٤ على ما يلي:

- إصدار الأوراق النقدية والمسكوكات الذهبية والفضية الرسمية والقطع النقدية المعدنية امتياز ينحصر بالدولة ويمارس مصرف سورية المركز هذا الامتياز وفقاً لأحكام هذا القانون.
- تطبق بحق من يخالف أو يحاول مخالفة الامتياز المذكور العقوبات المنصوص عليها في القوانين النافذة.

والعقوبة المعنية هي عقوبة جنحية تتجلى في الحبس والغرامة.

وقد يرى البعض أن هذا النص ليس حاسماً في دلالاته، باعتبار أن حكمه مقصور على الأوراق النقدية والمسكوكات الرسمية والقطع النقدية. إلا أن قصور اللفظ لا يجب أن يمنع من التوسع في شرح النص بحيث يشمل كل أنواع النقد، خاصة وأن روح النص تقتضي هذا التفسير. علماً أن تاريخ صدور النص سابق على تاريخ انتشار العملات الافتراضية وتزايد مخاطر استغلالها في عمليات إجرامية.

وفي جميع الأحوال، فإن المرسوم التشريعي رقم ٥٤ لعام ٢٠١٣، المبينة بعض موادها تالياً، جاءت عباراته مطلقاً لفظاً ومعنى، ويشمل الحظر الوارد فيها كل أنواع النقد عدا الليرة السورية، ودون إشارة إلى نوع أو شكل معين من النقود وهذا يشمل النقد الافتراضي.

حيث نص المرسوم التشريعي رقم ٥٤ لعام ٢٠١٣ على ما يلي:

المادة (١):

- أ- مع مراعاة أنظمة القطع النافذة يمنع التعامل بغير الليرة السورية كوسيلة للمدفوعات أو لأي من أنواع التداول التجاري أو التسديد النقدي وسواء كان ذلك بالقطع الأجنبي أم بالمعادن الثمينة.
- ب- لا يجوز بغير موافقة مجلس الوزراء عرض السلع والمنتجات والخدمات، وغيرها من التعاملات التجارية بغير الليرة السورية.

وقد حددت المادة الثانية من المرسوم السابق الذكر عقوبات مخالفة هذه القواعد والتي تتراوح بين الحبس ستة أشهر والأشغال الشاقة عشر سنوات إضافة للغرامة ومصادرة المدفوعات.

ويلاحظ أن الحظر هنا يشمل التداول التجاري التسديد النقدي والتعامل بغير الليرة السورية، ولا يمتد ليشمل مجرد الحياة.

الخاتمة

إن النقد الافتراضي بغض النظر عن أي رأي مسبق، هو مرحلة جديدة في تطور النقد والعمليات المالية والتجارية التي بدأت تاريخياً بالمقايضة ثم باستعمال المعادن الثمينة إلى العملة الورقية... وإن هذا التطور يعبر عن حقيقة مهمة هي أن النقد، بصورة عامة، لا ضرورة لأن يكون له بحد ذاته قيمة، بل يكفي أن يكون رمزاً لقيمة مالية معينة ومعترف بها لدى الأفراد. وما دام الأمر كذلك فإن النقد الافتراضي من هذا المنظور قد يكون الخطوة القادمة في تطور النقد وإن التعامل معه ومع إشكالاته ومخاطره يحتاج إلى تنظيم قانوني حقيقي يدرك أبعاد هذا الموضوع بإيجابياته وسلبياته.

ولا شك أن العملة الافتراضية لم تتحول بعد إلى بديل عن النقد التقليدي ولكنها تسير بهذا الاتجاه خاصة وأن بعض العملات الافتراضية اليوم قد صمم ابتداءً ليحل محل النقد بصورته المادية المعروفة.

وفي ظل هذه التحديات لم يعد ملائماً البقاء على الحياد. إذ إن الحكمة تقتضي اليوم ترك موقف اللامبالاة والتصدي لظاهرة النقد الافتراضي بالتنظيم والتشريع.

ملحق مصطلحات

يتضمن مفهوم العملة الافتراضية جملة من المفاهيم والاصطلاحات لا بد من الإشارة إليها وإن إيجازاً:

العملة المشفرة (CRYPTOCURRENCY):

وهي نوع من العملات الافتراضية اللامركزية والقابلة للتحويل تكون محمية بكتابة مشفرة وتطبق قواعد أمن المعلومات. حيث تعتمد على مفاتيح عامة وخاصة لتحويل القيمة من مستخدم لآخر بحيث يجب أن تتضمن كل عملية توقيعاً مشفراً يضمن أمن العمليات الجارية وسلامتها.

محفظة العملة الافتراضية:

هي وسيلة رقمية أو تطبيق برمجي يحفظ ويخزن العملة الافتراضية وبواسطته يتم نقلها وتحويلها.

المزود بالمحافظ:

هو الكيان الذي يؤمن محفظة العملة الافتراضية عن طريق تزويد المستخدم بالبرنامج أو التطبيق الخاص بالعملية الافتراضية

التخزين البارد (المحفظة الباردة):

وفي هذه الحالة تكون المحافظ الالكترونية التي يتم حفظ العملة الافتراضية عن طريقها غير متصلة بالانترنت مما يقلل من مخاطر التلاعب والسرقة.

التخزين الحار (المحفظة الساخنة):

يعني أن المحفظة الالكترونية التي يتم حفظ العملة الافتراضية عن طريقها متصلة بالانترنت.

نظام التبادل التجاري المحلي:

وهو جهاز/هيئة أو منظمة يتم إنشاؤها محلياً يسمح لأعضائها بتبادل السلع والخدمات فيما بينهم باستخدام عملة افتراضية

محلّية تحدد قيمتها وسبل استعمالها من خلال قواعد توضع لهذا الغرض.

الصراف (المبادل):

وهو الشخص أو الكيان الذي يقوم بتصريف العملة الافتراضية إلى مقابلاتها من العملات الحقيقية، أو الأشكال الأخرى من العملة الافتراضية أو إلى أي نوع من المعادن الثمينة، والعكس بالعكس. وعادة ما يكون ذلك مقابل أجر معين (عمولة).

مدير النظام:

هو شخص أو كيان يعمل على إصدار عملة افتراضية مركزية ووضعها في التداول، ويؤسس قواعد استعمالها؛ ويحتفظ بسجل حسابات مركزي لها؛ كما يمتلك سلطة سحب العملة الافتراضية من التداول.

المستخدم:

هو الشخص أو الكيان الذي يحصل على العملة الافتراضية ويستعملها لشراء سلع أو خدمات حقيقية أو افتراضية، أو يحتفظ بها كاستثمار شخصي.

عامل المنجم:

وهو الفرد أو الكيان الذي يشارك في شبكة عملة افتراضية لا مركزية عن طريق تشغيل بعض البرامج الخاصة لحلّ الخوارزميات المعقّدة والتي تستخدم لإنتاج العملة الافتراضية. وقد يكون عمّال المناجم من المستخدمين، أو من غيرهم.